بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٣٢ ـ كتابُ الإحباس[١]

[١ ـ باب]

٦٣٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحَوص، عن أبي إسحاقَ عن عَمرو بن الحارثِ، قال: ماتركَ رسولُ الله ﷺ ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً، ولا أمَةً، إلا بَغْلَته الشَّهباءَ التي كان يركَبُها، وسلاحَهُ، وأرضاً جعَلَها في سبيل الله. وقال قتيبةُ مَرَّةً أُخرى: صَدَقةً[٢].

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

٦٣٨٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثَني أبو إسحاقَ، قال:

سمعتُ عَمرَو بنَ الحارث يقولُ: ما تركَ رسولُ الله ﷺ إلا بَغْلَتَه البيضاءَ، وسلاحَهُ، وأرضاً تركَها صَدَقةً[٣].

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

---

(١) جعل عبد الصمد شرف الدين محقق «تحفة الأشراف»، وواضع كتاب «الكشاف» له بعد قوله: «كتاب الإحباس» باباً من عنده عَنْوَنَه: «حبسُ ما ترك رسولُ الله ﷺ عند وفاته»، وجعل له رقماً مسلسلاً، وقد آثرنا التنبيه على ذلك طلباً للإيضاح.

وقوله: «كتاب الإحباس»، جاء في «اللسان»: يقال: حبستُ أَحبِسُ حَبساً، وأحبَستُ أُحبِسُ إحباساً، أي: وقفت، والاسم الحُبُس، بالضم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٩) و(٢٨٧٣) و(٢٩١٢) و(٣٠٩٨) و(٤٤٦١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٩).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥٨).

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو بكر الحَنَفيُّ، قال: حدثنا يونسُ ابنُ أبي إسحاقَ، عن أبيه، قال:

سمعتُ عَمرو بنَ الحارث يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وما تركَ إلا بَغْلَتَه البيضاءَ، وسلاحَهُ، وأرضاً تركَهَا صَدَقةً(١).

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

٢ ـ كيف يُكتَبُ الحبسُ
وذِكرُ الاختلاف على ابن عَون في خبر ابنِ عمرَ فيه

٦٣٩١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو داودَ الحَفَريُّ عمرُ بنُ سعد، عن سفيانَ الثوري، عن ابن عَون، عن نافع، عن ابن عُمرَ

عن عمرَ، قال: أصَبتُ أرضاً من أرض خيبرَ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أصبتُ أرضاً، لم أُصِبْ مالاً أَحَبَّ إليَّ، ولا أَنفَسَ عندي منها، قال: «إن شِئتَ تَصَدَّقتَ بها» فتَصَدَّقَ بها، على ألاَّ تُباعَ ولا تُوهَبَ، في الفقراء، وذي القُربى، والرِّقاب، والضَّيف، وابن السَّبيل، لا جُناحَ على مَن وَلِيَها أن يأكُلَ بالمعروف غيرَ مُتموِّل مالاً، ويُطْعِمَ(٢).

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ١٠٥٥٧].

٦٣٩٢ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله البزَّار، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عَمرو، عن أبي إسحاقَ الفَزاري، عن ابن عَون، عن نافع، عن ابن عُمر

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ... نحوَه(٣).

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ١٠٥٥٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٣٩٩)، وانظر تخريج رقم (٦٣٩٤) من حديث ابن عمر.

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «غير مُتموِّلٍ مالاً»، قال السندي، أي: غير متّخذ إياه مالاً لنفسه، بل يأكله ويطعمه بالمعروف.

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٣ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: أصابَ عمرُ أرضاً بخيبرَ، فأتَى النبيَّ ﷺ، فقال: أصبتُ أرضاً، لم أُصِبْ مالاً قطُّ أنفسَ عندي منه، فكيف تأمُرُ به؟ قال: «إن شِئْتَ، حَبَّسْتَ أصلَها، وتَصَدَّقْتَ بها» فتَصَدَّقَ بها عمرُ أنَّه لا يُباعُ أصلُها، ولا يُوهَبُ، ولا يُورَثُ، في الفقراء، أو القُربَى، والرِّقاب، وفي سبيل الله، والضَّيف، وابن السَّبيل، لا جُناحَ على مَن وليَها أن يأكُلَ منها بالمعروف، ويُطعِمَ صديقاً، غيرَ مُتَمولٍ فيه(١).

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ٧٧٤٢].

٦٣٩٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن ابن عَون.

وأخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: أصابَ عمرُ أرضاً بخيبرَ، فأتى النبيَّ ﷺ، فاستأمَرَهُ فيها، فقال: إني أصبتُ أرضاً بخيبرَ، لم أُصِبْ مالاً قطُّ أنفسَ عندي منه، فما تأمُرُ فيها؟ قال: «إن شِئْتَ، حَبَّسْتَ أصلَها، وتصَدَّقْتَ بها» فتَصَدَّقَ بها على أنه لا يُباعُ أصلُها، ولا يُوهَبُ، ولا يُورَثُ، فتَصَدَّقَ بها في الفقراء، أو القُربى، وفي الرِّقاب، وفي سبيل اللهِ، وابن السبيل، والضَّيف، لا جُناحَ ـ ثم انقَطعَ على أبي معاوية(٢) ـ أو يُطْعِمَ صديقاً، غيرَ مُتَمولٍ. واللفظُ لإسماعيلَ(٣).

[المجتبى: ٦/٢٣١، التحفة: ٧٧٤٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٧) و(٢٧٦٤) و(٢٧٧٢) و(٢٧٧٣)، ومسلم (١٦٣٢)، وأبو داود (٢٨٧٨)، وابن ماجه (٢٣٩٦) و(٢٣٩٧)، والترمذي (١٣٧٥).

وسيأتي برقم (٦٣٩٤) و(٦٣٩٥) و(٦٣٩٧) و(٦٣٩٨)، وانظر رقم (٦٣٩١) من حديث عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٨)، وابن حبان (٤٨٩٩) و(٤٩٠٠) و(٤٩٠١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «غير متمول فيه»، قال السندي: أي: غير مُتَّجِرٍ فيه.

(٢) هكذا جاء في الأصل، وأبو معاوية: هو ابن الأحمر أحد رواة «السنن الكبرى» عن المصنف، وانظر ما قبله لكي يتضح معنى الحديث.

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أزْهَرُ السمَّانُ، عن ابن عَون، عن نافع

عن ابن عُمرَ، أن عمرَ أصابَ أرضاً بخيبرَ، فأتَى النبيَّ ﷺ يَستأمِرُهُ في ذلك، فقال: «إن شِئتَ، حَبَّسْتَ أصلَها، وتَصَدَّقتَ بها» فحَبَّسَ أصلَها، أن لا يُباعَ، ولا يُوهَبَ، ولا يُورَثَ، فتَصَدَّقَ بها على الفُقراء، والقُربَى، والرِّقاب، وفي المساكين، وابن السَّبيل، والضَّيف، لا جُناحَ على مَن وَلِيَها أن يأكُلَ منها بالمعروف، أو يُطْعِمَ صديقَه، غيرَ مُتَموِّلٍ فيه(١).

[المجتبى: ٦/٢٣١، التحفة: ٧٧٤٢].

٦٣٩٦ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع البصري، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابت

عن أنس، قال: لما نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قال أبو طَلحةَ: أرى رَبَّنا يَسألُنا من أموالنا، فأُشهِدُكَ يا رسولَ الله، أني قد جعلتُ أرضي لله، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجعَلْها في قَرابتِكَ؛ في حسانَ بنِ ثابت، وأُبيِّ بن كعب»(٢).

[التحفة: ٣١٥].

٣ ـ حبسُ المَشاع

٦٣٩٧ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المكّي، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو ابنُ عُيَيْنةَ ـ عن عُبيدالله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال عمرُ للنبيِّ ﷺ: إن المئةَ سَهْمٍ التي لي بخيبرَ، لم أُصِبْ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦١) و(٢٣١٨) و(٢٧٥٢) و(٢٧٥٨) و(٢٧٦٩) و(٤٥٥٤) و(٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨) (٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (١٦٨٩)، والترمذي (٢٩٩٧).

وسيأتي برقم (١١٠٦٦) أتم من هذا، وسيتكرر برقم (١١٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٤٤)، وابن حبان (٣٣٤٠) و(٧١٨٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

مالاً قَطُّ هو أعجَبُ إليَّ منها[1]، قد أردتُ أن أَتَصَدَّقَ بها، فقال النبيُّ ﷺ: «احبِسْ أصلَها، وسَبِّلْ ثمرَتَها» [2].

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ٧٩٠٢].

٦٣٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله الخَلَنْجي، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله بن عُمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: جاءَ عمرُ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ مالاً، لم أُصِبْ مثلَه قَطُّ، كان لي مئةُ رأس، فاشتَرَيتُ بها مئةَ سَهْمٍ من خيبرَ من أهلها، وإني قد أردتُ أن أتقَرَّبَ بها إلى الله تعالى، قال: «فاحبِسْ أَصلَها، وسَبِّلِ الثَّمرةَ» [3].

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ٧٩٠٢].

٦٣٩٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُصَفَّى بن بُهْلول، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن سعيد بن سالم المكّي، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع، عن ابن عُمرَ

عن عمرَ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن أرضٍ لي من ثَمْغٍ قال: «احبِسْ أصلَها، وسَبِّلْ ثمرَها»[4].

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ١٠٥٥٧].

٤ ـ وقفُ المساجد

٦٤٠٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ أبي يُحدِّثُ، عن حُصين بن عبد الرحمن

---

(١) في الأصل: «إليها»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٣).

وقوله: «وسَبِّلْ ثمرتها» ، قال السندي: أي: اجعل ثمرتَها في سبيل الله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٣).

(٤) سلف تخريجه برقم ٠٦٣٩١).

وقوله: «ثَمْغ»: مال بالمدينة كان لعمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، فوقفه، انظر «اللسان»: (ثمغ).

عن عَمرو بن جاوانَ[1] ـ رجلٍ من بني تَميم ـ، وذلك أني قلتُ له: أرأيتَ اعتِزالَ الأحنف بن قيس، ما كانَ؟ قال: سمعتُ الأحنفَ يقول: أتيتُ المدينةَ وأنا حاجٌّ، فبينا نحنُ في منازلنا نَضَعُ رحالَنا، إذْ أتانا آتٍ، فقال: قد اجتمَعَ الناسُ في المسجد، فانطَلَقتُ، فإذا الناسُ مُجتَمِعون، وإذا بينَ أظهُرِهِم نفرٌ قُعودٌ، فإذا هو عليُّ بنُ أبي طالب، والزبيرُ، وطلحةُ، وسعدُ بن أبي وقَّاص، فقُمتُ عليهم، قيل: هذا عثمانُ بنُ عفَّانَ قد جاء، قال: فجاء وعليه مُلَيَّةٌ صفراءُ، قلتُ لصاحبي: كما أنتَ، حتى أنظُرَ ما جاء به، فقال عثمانُ: أهاهُنا عليُّ بنُ أبي طالب؟ أهاهُنا الزُّبيرُ؟ أهاهُنا طلحةُ؟ أهاهُنا سعدُ بن أبي وقَّاص؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم بالله الذي لا إلَه إلا هو، أتَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ مِربَدَ بني فُلان، غَفَرَ اللهُ له» فابتَعتُهُ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني ابتَعتُ مِربَدَ بني فُلان، قال: «فاجعَلْه في مسجدنا، وأجرُهُ لك»؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم بالله الذي لا إلَه إلا هو، هل تعلَمونَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ يَبتاعُ بئرَ رُومةَ، غَفَرَ اللهُ له» فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: قد ابتَعتُ بئرَ رُومةَ، قال: «فاجعَلْها سِقايةً للمُسلمين، وأجرُها لك»؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم بالله الذي لا إلَهَ إلا هو، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يُجَهِّزْ جيشَ العُسرة، غَفَرَ اللهُ له» فجَهزتُهم، حتى ما يفقِدون عِقالاً ولا خِطاماً؟ قالوا: نعم. قال: اللَّهُمَّ اشهَدْ، اللهمَّ اشهَدْ، اللَّهمَّ اشهَدْ[2].

[المجتبى: ٦/٢٣٣، التحفة: ٩٧٨١].

---

(١) في الأصل: «عُمر بن جاوان»، والمثبت من «التحفة» وجاء فيها: قال أبو القاسم: في كتابي في حديث معتمر: «عمرو بن جاوان»، وهو الصواب من حديث معتمر.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦٤٠٢).

وقوله: «أرأيت اعتزال الأحنف بن قيس ما كان»؟ قال السندي: أي: بأيِّ سبب اعتزل عن علي ومعاوية جميعاً.

وقوله: «مُلَيَّةٌ»، قال السندي: بالتصغير، هي الإزار والربطة.

وقوله: «كما أنتَ»، قال السندي: أي: كن على الحال التي أنت عليها.

وقوله: «مِربَد بني فلان»: قال ابن الأثير في «النهاية»: الموضع الذي يُجعَل فيها التمر لينشَفَ، كالبيدر للحِنطة.

وقوله: «بئر رُومةَ»، قال السندي: اسم بئر بالمدينة.

٦٤٠١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: سمعتُ حُصينَ بنَ عبد الرحمن يُحدِّثُ، عن عَمرو بن جاوانَ[١]

عن الأحنف بن قيس، قال: خرَجْنا حُجَّاجاً، فقدمنا المدينةَ، ونحن نريدُ الحَجَّ، فبينا نحنُ في منازلنا نَضَعُ رِحالَنا، إذْ أتانا آتٍ، قال: إن الناسَ قد اجتمَعوا في المسجد وفَزِعوا[٢]، فانطلَقْنا، وإذا الناسُ مُجتمِعون على نَفَر في وَسَط المسجد، وإذا عليٌّ، والزُّبيرُ، وطلحةُ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص، فإنا لكذلك، إذْ جاء عثمانُ بنُ عفَّانَ، عليه مُلاءٌ صفراءُ، قدَ قَنَّعَ بها رأسَهُ، فقال: هاهنا عليٌّ؟ أهاهُنا طلحةُ؟ أهاهُنا الزُّبيرُ؟ أهاهُنا سعدٌ؟ قالوا: نعم. قال: فإني أَنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ مِربَدَ بني فُلان، غَفَرَ اللهُ له» فابتَعتُه بعشرينَ ألفاً، أو بخَمسةٍ وعشرين ألفاً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «اجعَلْه في مسجدنا، وأجرُهُ لك»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: أَنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ بئرَ رُومةَ، غَفَرَ اللهُ له» فابتَعتُه بكذا وكذا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: قد ابتعتها بكذ وكذا، قال: «اجعَلْها سِقايةً للمسلمين، وأجرُها لك»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: فأَنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ نَظَرَ في وُجوه القوم، فقال: «مَن جَهَّزَ هؤلاء، غَفَرَ اللهُ له» يعني جيشَ العُسْرة، فجَهَّزتُهم حتى لم يَفقِدُوا عِقالاً ولا خِطاماً؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: اللهُمَّ اشهَدْ، اللهمَّ اشهَدْ[٣].

[المجتبى: ٦/٤٦ و٢٣٤، التحفة: ٩٧٨١].

٦٤٠٢ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن يحيى بن أبي الحجَّاج، عن سعيد الجُرَيري

عن ثُمامةَ بن حَزْن القُشَيري، قال: شهدتُ الدارَ حينَ أشرَفَ عليهم عثمانُ،

---

(١) في الأصل: «عُمر بن جاوان»، والمثبت من «التحفة»، وانظر تعليقنا على الحديث السابق.

(٢) في الأصل: «وفَرَغوا»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وقد سلف مكرراً برقم (٤٣٧٦).

فقال: أَنشُدُكم با لله والإسلام، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قَدِمَ المدينةَ، وليس بها ماءٌ يُستَعذَبُ غيرَ بئر رُومةَ، فقال: «مَن يشتري بئرَ رُومة، فيَجعَلُ فيها دَلْوه معَ دِلاء المسلمين، بخير له منها في الجنة»؟ فاشتريتُ من صُلْب مالي، فجعلتُ فيها دَلْوي مع دِلاء المسلمين؟ فأنتُم اليومَ تمنَعوني من الشُّرب منها، حتى أشرَبَ من ماء البحر!! قالوا: اللَّهُمَّ نعم. قال: أنشُدُكم با لله الذي لا إلـهَ إلا هو، والإسلامِ، هل تَعلَمون أني جَهَّزتُ جيشَ العُسرة من مالي؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أنشُدُكم اللهَ والإسلامَ، هل تعلمون أن المسجدَ ضاق بأهله، فقال رسولُ الله ﷺ: مَن يشتري بُقعةَ آل فُلان، فيَزيدُها في المسجد، بخير له منها في الجنة»؟ فاشتريتُها من صُلْب مالي، فزِدْتُها في المسجد، وأنتُم تمنَعوني أن أُصلِّي فيه رَكعتَين!! قالوا: اللهمَّ نعم. قال: أنشُدُكم اللهَ والإسلامَ، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ كان على ثَبيرٍ؛ ثَبيرِ مكَّةَ، ومعه أبو بكر وعمرُ وأنا، فتحرَّكَ الجَبَلُ، فركضَه رسولُ الله ﷺ برجلِهِ، وقال: «اسكُنْ ثَبيرُ، فإنما عليك نَبيٌّ، وصِدِّيقٌ، وشهيدان»؟ قالوا: اللَّهمَّ نعم. قال: اللهُ أكبرُ، شَهِدوا لي، ورَبِّ الكعبة ـ يعني أني شَهيدٌ[1].

[المجتبى: ٦/٢٣٥، التحفة: ٩٧٨٥].

٦٤٠٣ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكَّار بن راشد الحِمصيُّ، قال: حدثنا خطابٌ ـ هو ابنُ عثمانَ الحمصي ـ قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثَني أبي، عن أبي إسحاقَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عثمانَ أشرَفَ عليهم حينَ حَصَروهُ، فقال: أَنشُدُكم با لله رجلاً سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول يومَ الجَبَل حين اهتَزَّ، فركلَهُ برجلِهِ، وقال: «اسكُنْ، فإنه ليس عليكَ إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شَهيدٌ» وأنا معه، قال: فانتَشَدَ له رجالٌ،

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً برقم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٦٩٩) و(٣٧٠٣).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٦٤٠٤)، وقد سلف برقم (٤٣٧٦) و(٦٤٠٠) و(٦٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٢٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠١٩)، وابن حبان (٦٩١٦) و(٦٩٢٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

ثم قال: أَنشُدُ با لله رجلاً شهِد رسولَ الله ﷺ يومَ بَيعةِ الرِّضوان يقول: «هـذه يَدُ الله، وهذه يَدُ عثمانَ» فانتَشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أَنشُدُ بـا لله رجـلاً سَـمِع رسولَ الله ﷺ يومَ جَيش العُسْرة يقول: «مَـن يُنفِـقُ نَفَقـةً مُتَقبَّلـةً»؟ فجَهَّـزتُ نصفَ الجيش من مالي، فانتَشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أَنشُدُ بـا لله رجـلاً سَمِـعَ رسولَ ﷺ يقول: «مَن يزيدُ في هذا المسجد بيَـت في الجنـة»؟ فاشـتريتُه مـن مالي، فانتَشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أَنشُدُ با لله رجلاً شهِدَ رُومةَ تُباعُ، فاشتريتُها من مالي، فأبحتُها لابن السَّبيل، فانتَشَدَ له رجالٌ[1].

[المجتبى: ٦/٢٣٦، التحفة: ٩٨٤٢].

٦٤٠٤ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْـب الحرَّاني، قـال: حدثنـا محمـد بـنُ سَـلَمةَ، قـال: حدَّثَني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيـدٌ، عـن أبـي إسـحاقَ، عـن أبـي عبـد الرحمـن السُّلَمي، قال:

لَمَّا حُصِرَ عثمانُ في داره، واجتَمَعَ الناسُ حـولَ دارِهِ، قـام فأشـرَفَ عليهـم... وساقَ الحديثَ[2].

[المجتبى: ٦/٢٣٦، التحفة: ٩٨١٤].

تـمَّ والحمدُ لله رب العالمين

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٠٢).